



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات



الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات

منشور تذكيري

إستيراد رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٨ م

إلحاقاً بـ :

- * منشور إستيراد رقابي رقم ١٣ لسنة ٢٠١٣ م
- * منشوري تعليمات قطاع النظم والإجراءات أرقام ١٩ و ٣٦ لسنة ٢٠١٠ م
- * منشور استيراد رقابي رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٣ م
- * منشور استيراد رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ م.

نعيد التذكير بما يلي

- * مع عدم الاخلال بأحكام المادة رقم (٨) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك والصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٦/١٠ بشأن الرسائل التجارية المفرج عنها تحت التحفظ .
- * يراعى التزام المواقع التنفيذية بإخطار الإدارات العامة لمكافحة التهريب الجمركي (قطاع الالتزام التجاري) او إدارتها بكل موقع وبأى الية لما يتم رفضه من الجهات الرقابية للرسائل التجارية السابق الافراج عنها تحت التحفظ الرقابي وذلك لمتابعة النتائج النهائية للفحص وما يترتب عليه من اثار قانونية وذلك دون الاخلال بدور الموقع التنفيذى فى تسديد قيوداته عن كافة الرسائل التجارية المفرج عنها تحت التحفظ فى ضوء النتائج النهائية للفحص.
- * لا يتم إحالة البيانات الجمركية المفرج عنها تحت التحفظ لإدارات حفظ البيانات أو إعدامها إلا بعد ورود النتيجة النهائية من الجهة الرقابية وإتخاذ ما يترتب عليها من آثار قانونية .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس قطاع
النظم والاجراءات الجمركية

مجدي سيد أحمد الانصاري

رئيس الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

فايزة حمدي أحمد

مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

مها مصطفى سليم

عليه التحام

تحريراً في : ١٦ ربيع آخر ١٤٤٠
الموافق : ٢٣ ديسمبر ٢٠١٨

السيد الاستاذ/